

سنن البيهقي الكبرى

(44 باب الدابة تنفخ برجلها قال الشافعي C يضمن قائدها وسائقها وراكبها ما أصابت بيد أو فم أو رجل أو ذنب واحتج في ذلك بحديث البراء بن عازب)